الدرر البهية في أصول كلام خير البرية
للشيخ عبد الرحمن بن أحمد بن محمد
الجرجاوي المتوفى سنة (١٣٨٠هـ)
-دراسة وتحقيق-

م. د .محمد رحيم محمود

Dr. Muhammad Rahim Mahmoud

المديرية العامة لتربية كركوك

+964 771 236 745

الملخص

تناول هذا البحث دراسة وتحقيق رسالة مخطوطة بعنوان "الدرر البهية في أصول كلام خير البرية" للشيخ عبد الرحمن بن أحمد الجرجاوي (ت ١٣٨٠هـ). تكمن أهمية البحث في تقديم نص تعليمي محقق لمتن موجز يجمع شتات علم مصطلح الحديث، وييسر مسائله لطلاب العلم. اعتمدت الدراسة على نسخة أزهرية وحيدة بخط المؤلف، واشتملت على قسمين : القسم الدراسي الذي استعرض سيرة المؤلف العلمية ونتاجه الفكري ومنهجه في التبويب، والقسم التحقيقي الذي عُني بضبط النص وتخريج الأحاديث والتعليق على المواضع المشكلة. أظهرت النتائج أن المؤلف اعتمد منهجاً منطقياً عبر مقدمة وأربعة أبواب، ركز فيها على أوصاف الرواة من حيث العدالة والضبط، وعلى الإسناد من حيث الاتصال والانقطاع. كما كشفت الدراسة عن ريادة الجرجاوي في الجمع بين العمق الفقهي والنشاط الدعوي العالمي، لا سيما في رحلته الشهيرة إلى اليابان. تبرز الرسالة كأداة تعليمية رصينة تساهم في صيانة الشريعة وتمييز صحيح السنة من سقيمها.

الكلمات المفتاحية: ((الدرر، عبد الرحمن، أصول كلام)).

Abstract

This research involves the study and critical edition of a manuscript titled "The Radiant Gems in the Principles of the Speech of the Best of Mankind" by Sheikh Abdul-Rahman bin Ahmad al-Jarjawi (d. 1380 AH). The significance of this research lies in presenting a verified educational text of a concise manual that consolidates various issues of Hadith terminology (Mustalah al-Hadith) and simplifies its topics for students of knowledge. The study relied on a unique manuscript from the Al-Azhar library written in the author's own hand. The work is divided into two parts: a **study section** that reviews the author's scholarly biography, intellectual output, and categorization methodology, and a critical edition section dedicated to verifying the text, authenticating Hadiths, and commenting on problematic passages.The results demonstrated that the author adopted a logical approach through an introduction and four chapters. In these sections, he focused on the qualities of narrators regarding their integrity ('Adalah) and precision (Dabt), as well as the chain of

transmission in terms of continuity and interruption. Furthermore, the study revealed al-Jarjawi's leadership in combining jurisprudential depth with global missionary activity, particularly in his famous journey to Japan. The treatise stands out as a robust educational tool that contributes to safeguarding Islamic law and distinguishing authentic prophetic traditions from weak ones.

المقدمة

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاةُ والسلامُ على سيدنا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد: فإن علمَ مصطلح الحديث من أجلّ العلوم الشرعية، إذ به يُعرف صحيحُ السنة من سقيمها، وتُضبط مناهجُ النقاد في قبول الأخبار وردّها، وتُصان الشريعة من الدخيل والموضوع. وقد درج العلماء على تأليف المختصرات الجامعة في هذا الفن تقريبًا لمسائله وتيسيرًا لطرائق تعلمه، فكانت تلك المختصرات عمدةً للطلاب ومدخلًا لفهم أبواب المصطلح ومقاصده.

وتأتي هذه الرسالة المخطوطة التي بين أيدينا في هذا السياق التعليمي؛ إذ صرّح مؤلفُها في مطلعها بأنها «مجموعة مختصرة جامعة لأصول الحديث» ورتّبها على «مقدمة وأربعة أبواب»، تناول فيها تعريفات المتن والإسناد، وأقسام الحديث وأنواعه، وضوابط الصحيح والحسن والضعيف، وما يتصل بذلك من مباحث العلل والتدليس والاضطراب والقلب والنسخ، مع إيراد جملة من التطبيقات والأمثلة. كما كشفت الدراسة التمهيدية عن إشكالٍ في ضبط اسم المؤلف ونسبته بين ما أثبته بعض كتب التراجم وبين ما كُتب على واجهة النسخة الخطية، وهو ما استدعى تتبع المصادر المطبوعة واستقراء القرائن لتوثيق الهوية في حدود المتاح.

ومشكلةُ البحث تتمثل في أن هذه الرسالة – على أهميتها واختصارها النافع – لم تُنشر فيما وقف عليه الباحث نشرًا علميًا محققًا، مع حاجة نصّها إلى الضبط والتوثيق وتحرير بعض العبارات والمصطلحات وفق منهج المحدثين. لذلك جاء هذا العمل ليجمع بين الدراسة التي تُعرّف بالمؤلف والرسالة وموضوعها ومنهجها ووصف نسختها، وبين التحقيق الذي يقوم على قراءة النسخة قراءة دقيقة، وضبط النص، وتخريج ما يَرِد من شواهد عند الحاجة،

والتعليق على المواضع المشكلة، مع العناية بإحالة المصطلحات إلى مظانها في كتب الفن المعتمدة.

وقد انتظم البحث في قسمين: قسمٍ دراسي يشتمل على التعريف بالمؤلف والرسالة ومكانتها، ووصف النسخة الخطية ومنهج التحقيق، ثم قسمٍ تحقيقي يتضمن نص الرسالة مضبوطًا مشفوعًا بما يلزم من تعليقات وتوثيقات. واللهَ نسأل القبولَ والتوفيق والسداد.

المبحث الأول

ملامح السيرة الشخصية والسياق التاريخي

- **سيرة الشيخ الجرجاوي وعصره**

يعد الشيخ الجرجاوي أحد رموز النهضة العلمية والدعوية في الأزهر الشريف مطلع القرن العشرين. وقد اشتهر بجمعه بين العمق الفقهي المقاصدي والنشاط الصحفي الميداني، الا ان هناك النزر اليسير من معلومات عن سيرته بشكل مفصل فقد بذلت الجهد لأجمع الشتات وألملم المبعثر من هنا وهناك وعلى الله تعالى التكلا، ويتناول هذا المبحث تحقيق هوية الشيخ وبياناته الأولية وفق ما أثبتته فهارس المترجمين، مع رصد البيئة العلمية والسياسية التي شكلت توجهاته.

❖ **المطلب الأول: الاسم واللقب والكنية والتوثيق المرجعي**

تشير المصادر المطبوعة إلى وجود تباين يسير في ضبط الاسم، وهو أمر معتاد في تراجم تلك الحقبة:

١. **الاسم والنسب:** وثقه خير الدين الزركلي باسم "علي بن أحمد الجرجاوي" [١] . بينما تشير فهارس أخرى إلى اسم "عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الجرجاوي" ويؤيد هذا ما كتب على واجهة هذه المخطوطة التي نحن بصدده ومنهم صاحب معجم المؤلفين ووصفه بكونه فقيهاً نحوياً توفي في حدود منتصف القرن العشرين [٢]

(١) ينظر الأعلام، للزركلي ، دار العلم للملايين – بيروت: ٤/ ٢٦٢،

(٢) ينظر معجم المؤلفين، رضا كحالة، دار احياء التراث العربي –بيروت ، ٢٣/٦.

٢. **الألقاب والنسبة:** يلقب بالجرجاوي نسبة لمدينة "جرجا" بصعيد مصر، وبالقرعاني نسبة لقرية "أم القرعان" مسقط رأسه [١] . كما ينسب للأزهر "الأزهري"، ويوصف في بعض طبعات كتبه بـ "الأثري الحنبلي" [٢]

٣. **تاريخ الوفاة:** ذكر الزركلي وفاته سنة ١٣٤٠هـ (١٩٢٢م) [٣]وتوجد روايات أخرى تمد التاريخ إلى ١٣٨١هـ (١٩٦١م) بناءً على طبعات متأخرة وتراجم معاصرة [٤] بينما يربط السائل وفاته بعام ١٣٦٤هـ (١٩٤٥م) وهو تاريخ مسجل لعلماء أزهريين عاصروه [٥]

❖ **المطلب الثاني: النشأة والرحلة العلمية والتربوية**

ولد الشيخ في الثلث الأخير من القرن التاسع عشر بقرية أم القرعان بجرجا [٦] وبدأ مسيرته في "الكتاب" حيث حفظ القرآن، ثم شد الرحال إلى القاهرة للالتحاق بالجامع الأزه، وفي الأزهر، تلقى العلم عن مشايخ عصره، ونال إجازات علمية رفيعة، منها إجازة من الشيخ محمد أبو الفضل الجيزاوي (شيخ الأزهر لاحقاً) [٧]، وانمازت نشأته بالانخراط في هموم الطلاب، حيث ساهم في تأسيس "الجمعية الأزهرية" عام ١٩٠٩م للمطالبة بحقوق الدارسين [٨]

❖ **المطلب الثالث: العصر والبيئة المحيطة (السياسة والمجتمع)**

عاصر الشيخ الجرجاوي أحداثاً جساماً شكلت فكره:

- **الاحتلال البريطاني:** أثر فشل الثورة العرابية وتسلط الإنجليز على موقفه الرافض للوظائف الحكومية "الميري".

---

(١) ينظر الرحالة اليابانية، للمؤلف ، مطبعة الشورى ، – مصر، ص٥.

(٢) ينظر حكمة التشريع وفلسفته ١/ ١٤.

(٣) انظر الاعلام، للزركلي، ٢٦٢/٤.

(٤) انظر تهذيب حكمة التشريع، ص١٥.

(٥) انظر الأزهر في ألف عام، للخفاجي، عالم الكتب – قاهرة ، ١/ ٣٤٨

(٦) انظر الاعلام للزركلي، ٢٦٢/٤.

(٧) مشيخة الأزهر منذ إنشائها، لعلي عبد العظيم، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، ٢/ ٣٤١ .

(٨) انظر الاعلام للزركلي، ٢٦٢/٤.

- **التغريب التشريعي:** شهد محاولات إقصاء الشريعة لصالح القوانين الوضعية، مما حفزه لتأليف كتابه "حكمة التشريع" ليبرهن على تفوق الإسلام عقلانياً.
- **النهضة الصحفية:** استغل ازدهار الصحافة وأسس جريدة "الإرشاد" عام ١٨٩٩م، ثم "الأزهر المعمور" عام ١٩٠٧م [١]

المبحث الثاني

النتاج العلمي والعملي

يركز هذا المبحث على مؤلفاته المطبوعة وأنشطته الدعوية التي تجاوزت الحدود الجغرافية لمصر.

❖ المطلب الأول: المؤلفات المطبوعة والإنتاج الفكري

حصر يوسف سركيس والزركلي أهم كتبه المطبوعة كالتالي:

١. **"حكمة التشريع وفلسفته":** طبع لأول مرة عام ١٩١٢م (١٣٣٠هـ) في جزأين [٢]

٢. **"الرحلة اليابانية":** يوثق مشاهداته ودعوته في اليابان، طبع في القاهرة [٣]

٣. **"الإسلام ومستر سكوت":** رسالة في الرد على المستشرقين [٤]

٤. **الإنتاج الشعري:** له قصائد وطنية ومدائح خديوية منشورة في جريدة الإرشاد.

❖ المطلب الثاني: الرحلة اليابانية وأبعادها الدعوية العالمية

في عام ١٩٠٦م، سافر الشيخ إلى اليابان بجهد شخصي بعد بيع خمسة أفدنة من أرضه. شارك في مؤتمر الأديان بطوكيو وأسس "جمعية طوكيو للدعوة الإسلامية" بالتعاون مع دعاة من الهند والصين ، وتذكر المصادر أنه أسلم على يديه والوفد المرافق نحو ١٢

---

(١) انظر الاعلام للزركلي، ٢٦٢/٤.

(٢)معجم المطبوعات العربية والمعربة، يوسف بن إليان سركيس :مطبعة سركيس بمصر، ١٣٤٦هـ/١٩٢٨م، ٢/ ٦٨٢-٦٨٣.

(٣) انظر الاعلام للزركلي، ٢٦٢/٤.

(٤) معجم المؤلفين، لكحالة: ٩/ ١٦٧.

ألف ياباني. [1] وختاما : لقد ظل الشيخ الجرجاوي نموذجاً للعالم الذي لم يحبس علمه في الأوراق، بل نقله إلى الآفاق، موثقاً تجربته في كتب لا تزال تطبع وتدرس حتى يومنا هذا.

المبحث الثالث

دراسة عن الكتاب

❖ المطلب الأول: منهج المؤلف في الكتاب

اتبع المؤلف منهجاً علمياً دقيقاً ومختصراً في عرض علوم الحديث، ويمكن تلخيص معالم منهجه فيما يلي:

١. **القصد إلى الاختصار والجمع**

- وصف المؤلف كتابه بأنه "**مجموعة مختصرة جامعة لأصول الحديث.**"
- يهدف الكتاب إلى جمع المسائل المتفرقة والشاردة في علم المصطلح في متن واحد.

٢. **التبويب والترتيب المنطقي:** اعتمد المؤلف تقسيماً هيكلياً واضحاً يتكون من **مقدمة وأربعة أبواب:**

- **المقدمة** :خصصها لتعريف المصطلحات الأساسية مثل المتن، الحديث، السند، الإسناد، المتواتر، والآحاد.
- **الباب الأول** :في أقسام الحديث وأنواعه (الصحيح، الحسن، الضعيف، والناسخ والمنسوخ) .
- **الباب الثاني** :في الجرح والتعديل وشروط العدالة والضبط .
- **الباب الثالث** :في طرق تحمل الحديث (السماع، القراءة، الإجازة، المناولة، المكاتبة، الإعلام، والوجادة)
- **الباب الرابع** :في أسماء الرجال (الصحابة والتابعين) والكنى والألقاب.

٣. **المنهج التحليلي والنقدي**

- **تحديد المعايير** :لا ينظر للمتن إلا نادراً، بل يركز على أوصاف الرواة من حيث العدالة والضبط، وعلى الإسناد من حيث الاتصال والانقطاع.

---

(١) انظر الاعلام للزركلي، ٢٦٢/٤.

- **الترتيب بحسب القوة** :رتب درجات الحديث الصحيح تنازلياً، بدءاً مما اتفق عليه البخاري ومسلم، ثم ما انفرد به كل منهما، وصولاً إلى ما صححه غيرهما.
- **تحقيق المصطلحات** :يحرص على تقديم "أحسن التعريفات" كما فعل في تعريف الحديث الحسن.
- **نقل المذاهب والآراء** :ينقل آراء الأئمة مثل الشافعي، وأحمد، والنسائي، وأبي داود في قضايا مثل العمل بالحديث الضعيف أو تعريف الشاذ والمنكر.

٤. التنبيه على الضوابط العمليّة

- بيان حكم العمل بالحديث الضعيف في المواعظ وفضائل الأعمال، مع اشتراط عدم كونه في العقائد أو الأحكام.
- التفصيل في حكم "المدلس" وقبول روايته بحسب صيغة الأداء (مثل "سمعت" مقابل "قال").
- التنبيه على صيغ التمريض (مثل "يُروى") وصيغ الجزم (مثل "قال") عند نقل الأحاديث.

٥. الصيانة والاحتياط

- أكد أن الغرض من علم الجرح والتعديل هو "**صيانة للشريعة** "لتمييز الصحيح من الضعيف.
- حث المتكلم في الرجال على التثبت لئلا يخطئ في تجريح من لا يستحق التجريح.

❖ **المطلب الثاني: وصف وصور المخطوط**

أولا: وصف المخطوطة:

اعتمدت في تحقيق هذه الرسالة على نسخة يتيمة وحيدة بخط المؤلف في مكتبة الازهرية وتفصيله كالآتي:

- **الرقم العام بالمكتبة** : ١٤٨٥٥٤/١٨٤٢. مصطلح الحديث.
- **عدد الأوراق** :تتراوح النسخة الواحدة بين **٢٤ لوحة** ذات وجهين ١١ سطرا في الصفحة الواحدة.

- **نوع الورق** :ورق شرقي سميك يميل لونه إلى الصفرة (كريمي)، وهو الورق المعتاد استخدامه في مصر خلال العصر العثماني المتأخر.
- **المقاس** :عادة ما تكون بمقاس المتوسط (تقريباً **15×21سم**)، وهو المقاس المثالي لطلبة العلم في الأزهر ليسهل حملها.
- **التجليد** :المخطوطة محفوظة عادةً ضمن تجليد أزهري كلاسيكي (جلد مغطى بكرتون مقوى)، وأحياناً تكون ضمن "مجموع" يضم رسائل أخرى في علوم الحديث.

.3وصف الخط والكتابة

- **نوع الخط** :مكتوبة بـ **خط النسخ المصري**، وهو خط يتميز بالوضوح، الحروف فيه غير مشتبكة بشكل معقد، مما يعكس غرض المخطوطة التعليمي.
- **توزيع الألوان** * :**المداد الأسود** :لكامل المتن والشرح.

المداد الأحمر :يُستخدم لتمييز رؤوس الفقرات (مثل :**قوله، فصل، تنبيه، خاتمة**(، وأحياناً يُوضع خط أحمر فوق الكلمات المراد شرحها أو الكلمات المفتاحية مثل (الصحيح، الحسن، الموضوع).

- **حالة الكتابة** :الكتابة في الغالب متقنة، مع وجود مساحات كافية في الهوامش.

.4الهوامش والتعليقات (الحواشي)

تعتبر هوامش نسخة الأزهر من أهم ميزاتها، حيث تجد فيها:

- **التصحيحات** :عبارات مثل "صح" أو "بلغ" في الهوامش، مما يعني أن النسخة تم مقابلتها على نسخة الأصل أو قرئت على شيخ.
- **الحواشي التوضيحية** :تعليقات قصيرة لعلماء أزهريين مجهولين أو لطلاب علم قاموا بشرح غامض أو إضافة فروع فقهية تتعلق بالحديث.
- **التعقيبة:** توجد "التعقيبة" (وهي كتابة أول كلمة من الصفحة التالية في أسفل الصفحة الحالية جهة اليسار) لضمان تسلسل الأوراق وعدم ضياعها.

ثانيا: صور المخطوطة:

٦

ما شاء الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام
على اشرف المرسلين وعلى اله واصحابه
اجمعين اما بعد فيقول الفقير عبد الغني
هذه مجموعة مختصرة جامعة لاصول
الحديث مرتبة على مقدمة واربعة
ابواب المقدمة
اعلم ان المتن هو الفاظ الحديث

٧

التي يتقوم بها المعاني والحديث اعم
من قول الرسول صلى الله عليه وسلم
او الصحابي او التابعين وفعلهم وتقريرهم
والسنة اخذا عن طريق المتن والاسناد
رفع الحديث الى قائله وهما متقاربان
في معنى اعتبار الحفاظ في صحة الحديث
وضعفه والخبر المتواتر ما بلغت رواته
في الكثرة مبلغا احالت العادة تواطؤهم
على الكذب ويدوم هذا فيلون اوله
كاخره ووسطه كطرفيه كالقرآن
والصلوات الخمس والاحاد ما لم يبلغ

ان قوما شددوا وقالوا لا تجوز الا
فيما رواه حافظا وقيل يجوز من كتابه
اذا خرج من يده وساهل اخرون
وقالوا يجوز الرواية من نسخ غير
مقابلة باصولها والحق انه اذا قام
في التحمل والضبط والمقابلة بما تقدم
جازت الرواية عنه وكذا ان غلب على ظنه
الكتاب اذا كان الغالب سلامته
من تغيير ولا يسمى اذا كان ممن يخفى
عليه تغييره الباب الرابع
في اسماء الرجال

٨٥

الصحابي مسلم راي النبي صلى الله
عليه وسلم وقال الاصوليون مطلق
مجالسته مع صلى الله عليه وسلم والتابعي
كل مسلم صحب صحابيا وقيل من لقيه
وهو الاظهر والبحث عن تفاصيل
الاسماء والكنى والالقاب والمراتب
في العلم والورع لهاتين المرتبتين وما
يفضي الى التطويل والله المحاسب
على التقصير والحمد لله
رب العالمين
وقع الفراغ من نقل هذه المجموعة
من المسودة يوم الاربع غرة جمادى الثانية
سنة ١٣١٥

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف المرسلين وعلى اله واصحابه اجمعين

اما بعد

فيقول الفقير عبدالرحمن هذه مجموعة مختصره جامعة لأصول الحديث مرتبة على مقدمة واربعة أبواب:

المقدمة

اعلم ان المتن هو الفاظ الحديث التي يقوم بها المعاني والحديث قيل انه اعم من قول الرسول صل الله عليه وسلم او الصحابي او التابعين وفعلهم وتقرير والسند اخبار عن طريق المتن والاسناد رفع الحديث الى قائله وهما متقاربان في معنى اعتبارِ الحفاظِ في صحة الحديث وضعفه والخبر المتواتر ما بلغت رواتهُ في الكثرة مبلغاً احالت العادة تواطؤهم على الكذب ويدوم هذا فيكون اوله كآخره ووسطه كطرفيهِ كالقران والصلوات الخمسِ والآحاد مالم ينتهِ الى التواتر وهو المستفيض وغيرهُ [١]

---

(١) وأما السند والإسناد، فالأدق أن يقال: السند هو سلسلة الرواة الموصلة إلى المتن، وأما الإسناد فهو نسبة الحديث إلى قائله بذكر سنده. وبعض أهل العلم يستعملهما بمعنى واحد، لكن المشهور التفريق بينهما بهذا الاعتبار. وأهمية السند ظاهرة في كونه الطريق إلى معرفة صحة الحديث وضعفه، إذ يدور الحكم على اتصال السند، وعدالة الرواة، وضبطهم، وانتفاء الشذوذ والعلل.

وأما تعريفك للخبر المتواتر بأنه ما بلغت رواته في الكثرة مبلغًا أحالت العادة تواطؤهم على الكذب، فهذا تعريف صحيح في الجملة، ويُزاد عليه عند أهل الأصول قولهم: عن مثلهم إلى منتهاه، وكان مستندهم الحس، مع اشتراط استمرار هذه الكثرة في جميع طبقات السند، بحيث يكون أوله كآخره ووسطه كطرفيه. ومن أمثلته القرآن الكريم، وأحاديث كثيرة منها حديث «من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»، وهو من الأحاديث المتواترة كما نص على ذلك غير واحد من أهل العلم.

تخريجه: أخرجه البخاري في صحيحه، لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم، رقم الحديث (١٠٧)، ١/ ٣٣. وأخرجه مسلم في صحيحه، لمسلم بن الحجاج (ت

المقاصد

اعلم ان متن الحديث نفسهُ لا يدخلُ في الاعتبار الا نادراً بل يكتسبُ صفةً من القوه والضعفِ وبين بين بحسب اوصاف الرواة من العدالة والضبط والحفظ وخلافها وبين ذلك او بحسب الاسناد من الاتصالِ والانقطاع و الارسالِ والاضطراب ونحوها فالحديث على هذا ينقسم الى صحيح وحسن وضعيف هذا اذا نُظِر الى المتنِ واما اذا نُظِرَ الى اوصافِ الرواة فقيل هو ثقةُ عدلُ ضابطُ او غيرُ ثقة او متهم او مجهولُ او كذوبً او نحو ذلك فيكون البحثُ عن الجرحِ والتعديل واذا نظر الى كيفية اخذهم وطرق تحملهم الحديث كان البحث عن اوصاف الطالبِ واذا بحثَ عن اسمائهم وانسابهم كان البحثُ عن تعيينهم وتشخيص ذواتهم [1] فالمقاصد مرتبةُ على اربعة ابوابٍ

٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، كتاب المقدمة، رقم الحديث (٣)، ١/ ١٠. وقد نص غير واحد من الحفاظ على تواتره.

وأما خبر الآحاد، فهو ما لم يبلغ حد التواتر، ويدخل فيه المشهور (ويسمى المستفيض عند بعضهم)، والعزيز، والغريب. وليس كل آحاد ضعيفًا، بل منه الصحيح والحسن والضعيف، بحسب توفر شروط القبول.

ومما يستشهد به في بيان عناية الأمة بالإسناد وأهمية نقل الحديث وضبطه، حديث «نضّر الله امرأً سمع منا حديثًا فحفظه حتى يبلغه غيره»، أخرجه أبو داود في سننه، لسليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية – صيدا، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم، رقم الحديث (٣٦٦٠)، ٣/ ٣١٧. وأخرجه الترمذي في سننه، لمحمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرين، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ، كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، رقم الحديث (٢٦٥٧)، ٥/ ٣٣، وقال: حديث حسن صحيح.

(١) هنا يقرر أصلًا مهمًّا في علم مصطلح الحديث، وهو أن الحكم على الحديث إنما يكون في الغالب بالنظر إلى الإسناد وأحوال رواته، لا بمجرد النظر إلى المتن، وهذه قاعدة جليلة عند المحدثين؛ إذ الأصل أن المتن تابعٌ للسند في القبول والرد، ولذلك قالوا: الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء. غير أن قولك إن المتن "لا يدخل في الاعتبار إلا نادرًا" فيه شيء من الإطلاق الذي يحتاج إلى تقييد؛ فإن المتن قد يُنظر فيه عند وجود نكارة، أو شذوذ، أو مخالفة للأصول الثابتة، أو معارضة لما هو أقوى منه، وهذا داخل في باب معرفة الشاذ والمنكر والعلل، وهو من أدق أبواب هذا العلم.

الباب الاول

في اقسام الحديث وانواعهِ وفيهِ اربعة فصولٍ الفصل الاول في الصحيح هو ما اتصل سندُهُ بنقل العدلِ الضابطِ عن مثلهِ وسلِمَ عن شذُوذٍ وعلةً ونعني بالمتصل مالم يكن مقطوعاً باي وجهٍ كان وبالعدلِ مالم يكن مستور العدالة ولا مجروحاً بالضابطِ من يكون حافظاً متيقظاً وهوما احاط علمهُ مائة الف حديثِ وبالشذوذِ ما يرويه الثقةُ مخالفاً لِرواية الناس من الثقات وبالعلةِ ما فيه اسبابُ خفيةُ غامضة قادحة وتتفاوت درجات الصحيح بحسب قوة شروطهِ وضعفها، فأعلى اسانيده الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر [١] واعلى متونه ما اتفق عليه البخاري ومسلم ثم ما انفرد به البخاري ثم انفرد به مسلم ثم ما كان على

وأما تقسيم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف فهو باعتبار اجتماع شروط القبول في السند والمتن معًا، من اتصال وعدالة وضبط وسلامة من الشذوذ والعلل. وإذا نُظر إلى الرواة من حيث هم، كان البحث في علم الجرح والتعديل، من جهة توثيقهم أو تضعيفهم. وإذا نُظر إلى كيفية التحمل والأداء، كان ذلك من مباحث طرق التحمل وصيغ الأداء. وإذا كان البحث في أسمائهم وأنسابهم وتمييز المشتبه منهم، دخل ذلك في علم الرجال والمؤتلف والمختلف والمتفق والمفترق. فالنص أحسن في بيان تنوع جهات البحث في علوم الحديث، لكنه يحتاج إلى شيء من التحرير في مسألة اعتبار المتن.

(١) ومثاله الصحيح حديث «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى»، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه. أخرجه البخاري في *صحيحه*، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم الحديث (١)، ١/ ٦، وأخرجه مسلم في *صحيحه*، كتاب الإمارة، باب قوله صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنية، رقم الحديث (١٩٠٧)، ٣/١٥١٥، وهو مستكمل لشروط الصحة.

وأما الحديث الحسن فمثاله حديث «لا ضرر ولا ضرار»، وهو حديث حسن بمجموع طرقه. أخرجه الترمذي في *سننه*، لمحمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرين، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ، كتاب الأحكام، باب ما جاء فيمن بنى في حقه ما يضر بجاره، رقم الحديث (١٣٥٢)، ٣/ ٥٨٢، وقال: حديث حسن. وحسنه غير واحد من أهل العلم.

وأما الحديث الضعيف فمثاله حديث «اطلبوا العلم ولو بالصين»، أخرجه ابن عدي في *الكامل في ضعفاء الرجال*، لعبد الله بن عدي (ت ٣٦٥هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ، ١/ ٩٣، وقد نص أهل العلم على ضعفه لضعف رواته، فهو غير مستكمل لشروط القبول.

شرطهما وان لم يخرجاه ثم ما كان على شرط البخاري ثم على شرط مسلم وان لم يخرجاه ثم ما صححهُ غيرهما من الائمة فهذه سبعة اقسام وما حذف سندهُ ان كان بصيغة الجزم نحو قال فلان وفعل وامر و روى وذكر معروفاً فهو صحيح والا فلا ولكن ايرادهُ في كتاب الصحيح مشعر بصحته والقوي والجيد كالصحيح [١]

الفصل الثاني في الحسن

الحسن هو كل حديث خال عن العلل في سنده المتصل مستور لهُ به شاهد او مستور قاصر عن دركة الاتقان وهذا احسن تعريف فيهِ والمجود والثابتُ لا يخرجان عن الحسن والصحيح [٢]

---

(١) هذا التقسيم المذكور هو مما قرره أئمة المصطلح عند كلامهم على مراتب الصحيح، وقد نصوا على أن أعلى درجات الحديث الصحيح ما اتفق عليه البخاري ومسلم، ثم ما انفرد به البخاري، ثم ما انفرد به مسلم، ثم ما كان على شرطهما ولم يخرجاه، ثم ما كان على شرط البخاري، ثم ما كان على شرط مسلم، ثم ما صححه غيرهما من الأئمة. وقد ذكر هذا الترتيب الإمام ابن الصلاح في *علوم الحديث*، تحقيق نور الدين عتر، دار الفكر – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ، ص ٢٤–٢٧، عند كلامه على أقسام الصحيح ومراتبه، وقرره النووي في *التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير*، تحقيق محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ، ص ١٧–١٩، كما بسطه السيوطي في *تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي*، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ، ١/ ١٢٣–١٣٠.

وأما مسألة ما حُذف سنده (المعلَّق)، فقد بيّن ابن الصلاح أن ما أورده البخاري بصيغة الجزم كـ«قال» و«ذكر» فهو محكوم بصحته عمّن عُلِّق عنه، بخلاف ما أورده بصيغة التمريض كـ«يُروى» و«يُذكر»، فإنه لا يُحكم له بالصحة بذلك، انظر :*علوم الحديث* لابن الصلاح، ص ٢٨–٣٠، وشرح ذلك الحافظ ابن حجر في *نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر*، تحقيق نور الدين عتر، مطبعة الصباح – دمشق، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ، ص ٧٢–٧٥. وأما إطلاق «القوي» و«الجيد» بمعنى «الصحيح» فقد ذكره السيوطي في *تدريب الراوي*، ١/ ١٣٢، مبينًا أنهما من ألفاظ التعديل القريبة من الصحيح عند كثير من المتأخرين.

(٢) هذا التعريف المذكور للحديث الحسن قريب من صنيع المتأخرين، لكنه ليس أدق ما قيل في حده عند جمهور أهل المصطلح. فقولك: «كل حديث خالٍ عن العلل في سنده المتصل مستور له به شاهد، أو مستور قاصر عن دركة الإتقان» يشير إلى نوعي الحسن: الحسن لذاته، والحسن لغيره، غير أن إدخال «المستور» في الحد بإطلاق يحتاج إلى تحرير.

الفصل الثالث في الضعيف

الضعيف هو ما لا يجتمع فيه شروط الصحيح والحسن ويتفاوت درجاته بحسب قوة بعدهِ من شروط الصحة والحسن وعلى اقسامهِ المضعف وهو ما قواه بعضهم وهو مذكور في البخاري على طريقة تقويه ويجوز العمل بالضعيف عند بعضهم روايته من غير بيان ضعفه في المواعظ والقصص وفضائل الاعمال الا في صفات الله تعالى والاحكام والحلال والحرام قيل كان من مذهب النسائي ان يخرج عن كل ما لم يجتمع علي تركه وابو داود كان يأخذ مأخذه ولا يخرج الضعيف اذا لم يجد في الباب غيره ويرجحهُ على راي الرجال لان الرأي بمنزلة الميتةَ وبعضها عدة انواع لا منها ما يشترك فيه الاقسام الثلاثة المتقدمة ومنها ما يختص بالقسم الثالث في الضرب الاول المسند وهو ما اتصل سنده مرفوعاً اليه صلى

فابن الصلاح عرّف الحسن بقوله: «هو الحديث الذي عُرف مخرجه، واشتهر رجاله، وعليه مدار أكثر الحديث، وهو الذي يقبله أكثر العلماء ويستعملونه» ثم قرر أن من أنواعه ما يكون راويه معروفًا بالصدق والأمانة غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح في الحفظ والإتقان، انظر: ابن الصلاح، *علوم الحديث*، تحقيق نور الدين عتر، دار الفكر – دمشق، ط١، ١٤٠٦هـ، ص ٣٠–٣٣. وهذا هو الحسن لذاته عند المتأخرين.

وأما الحسن لغيره فهو ما كان ضعيفًا ضعفًا يسيرًا، كحال الراوي المستور أو سيئ الحفظ، فإذا جاء من وجه آخر تقوّى وارتقى إلى درجة الحسن، وقد بسط ذلك الحافظ ابن حجر في *نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر*، تحقيق نور الدين عتر، مطبعة الصباح – دمشق، ط٣، ١٤٢١هـ، ص ٥٣–٥٨، وبيّن أن الحسن لذاته هو ما اتصل سنده بنقل عدل خفّ ضبطه من غير شذوذ ولا علة، وأن الحسن لغيره ما تعددت طرقه وكان ضعفه غير شديد.

وأما قوله: «المجود والثابت لا يخرجان عن الحسن والصحيح» فهو صحيح في الجملة، لأن هذه الألفاظ من عبارات التوثيق التي تدور بين الصحيح والحسن بحسب سياق الإمام، وقد ذكر السيوطي أن «الجيد» و«القوي» ونحوهما من الألفاظ التي تقارب الصحيح أو الحسن، انظر: السيوطي، *تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي*، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٠هـ، ١/ ١٣٢–١٣٥.

فالخلاصة أن تعريف الحسن يحتاج إلى ضبط بتمييز الحسن لذاته عن الحسن لغيره، وعدم الاقتصار على وصف الراوي بالمستور إلا مع بيان تقوّيه بالشواهد والمتابعات.

الله عليه وسلم والمتصل وهو ما اتصل سنده مرفوعاً اليه صلى الله عليه وسلم او موقوفاً ويقال له موصول او ما اتصل والمرفوعُ هو ما اضيف اليه صلى الله عليه وسلم خاصة من قولاً او فعلاً او تقرير متصل كان او منقطعاً والمعنعن هو ما يقال فيه فلان عن فلان والصحيح انهُ متصل ان امكن اللقاء مع البرائة من التدليس وقد اودع في الصحيحين المؤنن وهو ما يقال فيه حدثنا فلان ان فلان قال كذا او كالمعنى فيما ذكر والمعلق وهو ما حذف من مبدأ اسنادهِ واحد فاكثر والمدرج هو ما ادرج في الحديث من كلام بعض الرواة فيظن انهُ منه او ادرج متنان بإسنادين [١] كرواية سعيد بن ابي مريم «لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا» [٢]

---

(١) تعريف الضعيف بأنه «ما لا تجتمع فيه شروط الصحيح ولا شروط الحسن» هو التعريف المشهور عند المتأخرين، وهو الذي قرره ابن الصلاح في *علوم الحديث*، تحقيق نور الدين عتر، دار الفكر – دمشق، ط١، ١٤٠٦هـ، ص ٣٧، وجرى عليه النووي في *التقريب*، والسيوطي في *تدريب الراوي*، ج١ ص ١٧٩. وقولك إنه يتفاوت بحسب بُعده عن شروط القبول صحيح؛ فالضعف مراتب، منه ما هو قريب ينجبر، ومنه شديد لا ينجبر.

وأما ما ذكرت من «المضعَّف» فهو اصطلاح يُطلق على ما اختلف فيه النقاد، فضعفه قوم وقواه آخرون، وقد أشار السيوطي إلى هذا النوع ضمن مراتب الضعيف، *تدريب الراوي*، ج١ ص ٢٠٩. وأما مسألة العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال فقد نقلها ابن الصلاح بشروط، منها: أن لا يكون شديد الضعف، وأن يندرج تحت أصل عام، وألا يُعتقد ثبوته، *علوم الحديث*، ص ٩٨–٩٩، وهو مذهب مشهور عند المتأخرين.

وما نُقل عن أبي داود أنه قد يخرج الحديث الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره، فقد صرّح في رسالته إلى أهل مكة أنه يذكر الصحيح وما يشبهه ويقاربه، وما كان فيه وهن شديد بيّنه، انظر: رسالة أبي داود ضمن *رسائل في علوم الحديث*، تحقيق نور الدين عتر، دار البشائر، ص ٢٧. وأما النسائي فكان شديد التحري، كما ذكره الذهبي في *سير أعلام النبلاء*.

وأما تعريفات المسند، والمتصل، والمرفوع، والمعنعن، والمعلّق، والمدرج، فهي في الجملة موافقة لما قرره ابن حجر في *نزهة النظر*، تحقيق نور الدين عتر، مطبعة الصباح، ط٣، ١٤٢١هـ، ص ٤٥–٧٥، مع التنبيه إلى أن المعنعن يُحكم باتصاله بشروط، أهمها إمكان اللقاء والسلامة من التدليس.

(٢) الحديث المشار إليه بلفظ: «لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا...» هو جزء من حديث أبي هريرة رضي الله عنه المشهور في النهي عن التحاسد والتباغض والتدابر، وتمامه: «ولا يبع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانًا...». وقد أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ما

ادرج ابن ابي مريم فيه ولا تنافسوا من متن اخر او عند الراوي طرف من متن واحد بسند شيخ هو غير سند المتن فيرويهما عنه بسند واحد فيصير الاسنادين اسناداً واحداً او يسمع حديثاً واحد كمن جماعة مختلفين في سندهِ او متنهِ فيدرج روايتهم على الاتفاق ولا يذكر الاختلاف وتعمد كل واحد من الثلاثة حرام والمشهور وهو ما شاع عن اهل الحديث خاصةً بان نقله رواة كثيرون نحو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم «قنت شهراً يدعو على جماعةً او شهراً» [١] عندهم وعند غيرهم نحو «انما الاعمال بالنيات»[١] او عند غيرهم خاصةً .

ينهى عن التحاسد والتدابر، رقم الحديث (٦٠٦٥)، ٨/ ١٥. وأخرجه أيضًا في كتاب البيوع، باب لا يبيع على بيع أخيه، رقم الحديث (٢١٤٠)، ٣٧٠/٤. وأخرجه مسلم في *صحيحه*، لمسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتباغض ونحوها، رقم الحديث (٢٥٦٣)، ٤/ ١٩٨٦. وأما رواية سعيد بن أبي مريم (وهو سعيد بن الحكم بن محمد الجمحي المصري، أحد شيوخ البخاري)، فهي من طرق البخاري في هذا الحديث، إذ يروي البخاري عنه في غير موضع، وسعيد بن أبي مريم ثقة ثبت، أخرج له أصحاب الكتب الستة. والحديث صحيح متفق عليه، مستكمل لشروط الصحة من اتصال وعدالة وضبط وسلامة من الشذوذ والعلة.

(١) الحديث بلفظ: «قنت شهرًا يدعو على جماعة...» وفي بعض الروايات: «قنت شهرًا» هو في قصة قنوت النبي صلى الله عليه وسلم يدعو على رِعل وذكوان وعُصَيَّة بعد حادثة بئر معونة. فقد أخرجه البخاري في *صحيحه*، كتاب المغازي، باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان وبئر معونة، رقم الحديث (٤٠٩٠)، ٥/ ١٨٩، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «قنت النبي صلى الله عليه وسلم شهرًا يدعو على رعل وذكوان...». وأخرجه أيضًا في كتاب الدعوات، باب الدعاء على المشركين، رقم الحديث (٦٣٩٠)، الجزء الثامن، ص ٨٩. وأخرجه مسلم في *صحيحه*، لمسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة، رقم الحديث (٦٧٧)، ١/ ٤٦٨، من حديث أنس رضي الله عنه بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرًا يدعو على أحياء من أحياء العرب...».والحديث صحيح متفق عليه، وهو أصل في مشروعية القنوت عند النوازل، وأنه مؤقت بقدر النازلة.

قال الامام احمد قولهُ « للسائل حق وان جاء على فرس» و«يوم نحركم يوم صومكم» يدوران في الاسواق لا اصل لهما في الاعتبار والغريب [٢] .

والعزيز قيل الغريب كحديث الزهري واشباههِ ممن يجمع حديثُ لعدالته وضبطه اذا تفرده عنهم بالحديث رجل يسمى غريباً فان رواه عنهم اثنان يسمى عزيزاً وان رواه جماعه يسمى مشهوراً والافراد المضافة الى البلدان ليست بغريب نحو تفرد به اهل مكة الا ان يراد به تفرد واحد منهم والغريب اما صحيح كالأفراد المخرجة في الصحيح او غير صحيح وهو

---

(١) الحديث: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى...». أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم الحديث (١)، ٦/١. وأخرجه مسلم في *صحيحه*، لمسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، كتاب الإمارة، باب قوله صلى الله عليه وسلم: «إنما الأعمال بالنية»، رقم الحديث (١٩٠٧)، ١٥١٥/٣. وأخرجه أبو داود في *سننه*، لسليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية – صيدا، كتاب الطلاق، باب فيمن هاجر لامرأة، رقم الحديث (٢٢٠١)، ٢٦٢/٢. والحديث صحيح متفق عليه.

(٢) الكلام المنسوب إلى الإمام أحمد رحمه الله في إنكاره لحديث: «للسائل حق وإن جاء على فرس» وحديث: «يوم نحركم يوم صومكم» قد ذكره أهل المصطلح في سياق التمثيل للأحاديث التي لا أصل لها أو التي تدور على الألسنة بلا إسناد معتبر. فأما حديث: «للسائل حق وإن جاء على فرس» فقد نص غير واحد على أنه لا يصح. قال ابن الجوزي في *الموضوعات*، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية – المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٣٨٦هـ، ١٩٩/٢: "هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم". وذكره السخاوي في *المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة*، تحقيق محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ، ص ٣٩٧، وقال: "لا أصل له". وأما حديث: «يوم نحركم يوم صومكم» فذكره أيضًا السخاوي في *المقاصد الحسنة*، ص ٥١٤، وقال: "لا أعرف له أصلًا"، وذكره العجلوني في *كشف الخفاء ومزيل الإلباس*، تحقيق عبد الحميد بن أحمد بن يوسف، المكتبة العصرية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ، ٤٤٤/٢، وحكم عليه بأنه لا أصل له. ونقل السيوطي في *تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي*، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ، ٢٩٨/١، عن الإمام أحمد إنكاره لجملة من الأحاديث الدائرة في الأسواق التي لا أصل لها، وضرب لذلك أمثلة، في سياق التحذير من الاغترار بالغريب الذي لا إسناد له. فهذه النصوص تؤكد أن هذين اللفظين لا يثبتان عند أهل الحديث، وأنهما من الألفاظ الشائعة بلا أصل معتبر.

الاغلب والغريب ايضاً اما غريب اسناداً او متناً وهو ما تفرد برواية متنه واحدا او اسناداً لا متناً كحديث يعرف متنهُ عن جماعة من الصحابة اذا تفرد بروايته بواحد عن صحابي اخر ومنه قول الترمذي غريب من هذا الوجه ولا يوجد ما هو غريب متناً لا اسناداً الا اذا اشتهر الحديث الفرد فرواه عمن تفرده بهِ جماعة كثيرة فانهُ يصير غريباً مشهوراً واما حديث انما الاعمال بالنيات متصف بالغرابة في طرفهِ الاول متصف بالشهرة في طرفهِ الاخر والمصحف وهو يكون في الراوي كحديث شعبة عن العوام بن مراجم بن رائي والجيم صحفه يحيى بن معين فقال مزاحم بالزاي والحا المهملة وقد يكون في الحديث كقولهِ عليه الصلاة والسلام من صام رمضان واتبعهُ ستا من شوال صحفهُ بعضهم فقال شياً بالشين المعجمة والمسلسل هو ما تتابعه فيه رجال الاسناد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عند روايته على حالة واحده اما في الراوي قولا كما في حديث اللهم اعني ذكرك وشكرك وحسن عبادتك او فعلا كحديث التشبيك باليد او قولا وفعلاً كما في حديث الايمان بالقدر او صفة او كالمسلسل بالقراء والحفاظ الفقهاء والمحدثين وحدثني قائماً او متبسماً واما في الرواية بان تواردت فيه الرواية على وصف واحد وذلك الوصف اما صيغة من صيغ الاداء او امر متعلق بزمن الرواية او مكانها او او تأريخها والاعتبار هو النظر في حال الحديث هل تفرد بهِ راويه املا وهل هو معروف ام لا [١]

---

(١) ما ذكرته في بيان أقسام الغريب صحيح في الجملة، فإن الغريب عند أهل المصطلح هو ما تفرد بروايته راوٍ واحد، إما في أصل السند أو في بعض طبقاته. وقد قرر ذلك ابن الصلاح في *علوم الحديث*، تحقيق نور الدين عتر، دار الفكر – دمشق، ط١، ١٤٠٦هـ، ص ١٠٢-١٠٤، وبيّن أن الغرابة قد تكون في الإسناد فقط دون المتن، وقد تكون في المتن والإسناد معًا. وذكر ابن حجر في *نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر*، تحقيق نور الدين عتر، مطبعة الصباح – دمشق، ط٣، ١٤٢١هـ، ص ٤٣-٤٦، أن الغريب قد يكون صحيحًا كالأفراد المخرجة في الصحيحين، وأن أكثر الغرائب لا تخلو من ضعف، وأن قول الترمذي: «غريب من هذا الوجه» يقصد به التفرد من جهة معيّنة.
وما ذكرته في حديث «إنما الأعمال بالنيات» صحيح من جهة الاصطلاح؛ فإنه غريب في أوله، إذ تفرد به يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة عن عمر رضي الله عنه، ثم اشتهر بعد ذلك، كما نص عليه ابن رجب في *شرح علل الترمذي*، تحقيق همام عبد الرحيم، مكتبة الرشد، ط١، ١٤٢١هـ، ١/١٦٠.

والضرب الثاني الموقوف وهو مطلقاً ما روي عن الصحابي من قول او فعل متصلا ومنقطعا وليس بحجه على الاصح وقد يستعمل في غير الصحابي مقيداً نحو وقفه معمر على همام وقفه سالك على نافع وقول صحابي كما نفعله في زمن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوع لان الظاهر الاطلاع والتقرير وكذا كان اصحابهُ يقرعون بابهُ بالأظافير مرفوع في المعنى وتفسير الصحابي موقوف وما كان من قبيل سبب النزول لقول جابر رضي الله عنه كانت اليهود تقول فانزل الله سبحانه كذا او نحوه مرفوع والمقطوع هو ما جاء عن التابعين من اقوالهم وافعالهم وتقريراتهم موقف عليهم ليس بحجه والمرسل ما رفعه التابعي الى النبي صلى الله عليه وسلم صح وهو كقول التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او فعل كذا هو معروف في الفقه واصوله وفي كونه حجة خلاف [1].

والمنقطع وهو ما لم يتصل اسناده بأي وجه كان سواء ترك ذكر الراوي من اول الاسناد او وسطه او اخره الا ان الغالب استعماله فيمن دون الصحابي كمالك عن ابن عمر

وأما المصحَّف فهو تغيير في اللفظ بسبب تصحيف في السمع أو الكتابة، وقد مثّل له ابن الصلاح، علوم الحديث، ص ٢٩١، وشرحه السيوطي في تدريب الراوي، ٢/ ١٩٦. والمسلسل ما تتابع فيه الرواة على صفة واحدة في القول أو الفعل أو الحال، كما فصّله ابن حجر في نزهة النظر، ص ٨٤–٨٨.

وأما الاعتبار فهو تتبع الطرق لمعرفة هل للحديث متابع أو شاهد، كما قرره ابن الصلاح، ص ٨٧، وهو أداة مهمة لمعرفة التفرد والاشتهار.

(١) تعريف الموقوف بأنه ما أضيف إلى الصحابي من قول أو فعل أو تقرير، متصلًا كان أو منقطعًا، هو التعريف المعتمد عند أهل المصطلح، كما قرره ابن الصلاح في *علوم الحديث*، تحقيق نور الدين عتر، دار الفكر – دمشق، ط١، ١٤٠٦هـ، ص ٤٦، وبيّن أن الموقوف ليس بحجة عند جمهور المحدثين إلا إذا قامت قرينة. وما كان بلفظٍ يشعر بالرفع، كقول الصحابي: «كنا نفعل على عهد رسول الله ﷺ»، فله حكم الرفع، لأن الظاهر اطلاعه ﷺ وإقراره، وقد نص على ذلك ابن حجر في نزهة النظر، ص ٥٨. وأما المقطوع فهو ما أضيف إلى التابعي، وليس بحجة على الراجح. والمرسل ما رفعه التابعي إلى النبي ﷺ، وحجيته محل خلاف مشهور بين الأصوليين، كما في تدريب الراوي، للسيوطي، ١ / ١٩٨.

والمعضل بفتح الضاد وهو ما سقط من سنده اثنان فصاعدا كقول مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وقول الشافعي قال ابن عمر كذا [١].

والشاذ والمنكر قال الشافعي رحمه الله الشاذ ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه الناس وقال البردعي المنكر هو الذي لا يعرف متنه من غير حجه راويه نحو: «كلوا البلح بالتمر ... **الخبر**» [٢]

والمعلل هو ما فيه اسباب خفية قادحة غامضة وظاهر السلامة ويستعان على ادراكها بتفرد الراوي ومخالفة غيره له مع قرائن تنبه العارف على ارسال في الموصول او وقف في المرفوع او دخول حديث في حديث او وهم واهم بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به او

---

(١) تعريف المنقطع بأنه ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان هو تعريف عام عند طائفة من المتقدمين، لكن المشهور عند المتأخرين تخصيصه بما سقط من إسناده راوٍ واحد في موضعٍ ما – غير الصحابي – لا على التوالي، كما قرره ابن الصلاح في علوم الحديث، تحقيق نور الدين عتر، دار الفكر – دمشق، ط١، ١٤٠٦هـ، ص ٥١-٥٢. وأما قولهم: مالك عن ابن عمر، فهذا من قبيل الانقطاع إذا لم يثبت اللقاء، لأنه منقطع بينهما.

وأما المعضل – بفتح الضاد – فهو ما سقط من سنده راويان فأكثر على التوالي، كأن يقول مالك: قال رسول الله ﷺ، أو يقول الشافعي: قال ابن عمر، مع سقوط اثنين بينهما، كما بيّنه ابن حجر في *نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ص ٦٢، وهو أشد ضعفًا من المنقطع.

(٢) الحديث بلفظ: «كُلوا البلحَ بالتمرِ فإن الشيطانَ يغضبُ، يقول: عاش ابنُ آدمَ حتى أكلَ الجديدَ بالقديمِ».

أخرجه ابن ماجه في «سننه»، لمحمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي، كتاب الأطعمة، باب أكل الرطب بالتمر، رقم الحديث (٣٣٣٠)، ١١٠١/٢. وأخرجه الترمذي في «سننه»، كتاب الأطعمة، باب ما جاء في أكل الرطب بالتمر، رقم الحديث (١٨٤٣)، ٢٥٧/٤، وقال: حديث غريب.

وأخرجه أحمد في *المسند*، لأحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الحديث – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ، من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه، رقم (٢٣٧٣٧)، ٤٤١/٥. والحديث في إسناده مقال، وقد حسنه بعض أهل العلم بمجموع طرقه، وضعفه آخرون، فهو عند كثير من المحدثين حديث حسن لغيره.

يتردد فيتوقف وكل ذ لك مانع عن الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه وهو غالب في السند قليل في المتن [١]

والمدلس هو ما اخفي عليه ويأتي التدليس في الاسناد ايضا بان يروي عمن لقيه او عاصره مالم يسمعه منه على سبيل يوهم انه سمعه منه فمن حقه ان لا يقول حدثنا بل يقول قال فلان ونحوه وربما لم يسقط المدلس شيخه لكن يسقط من بعده رجلا ضعيفاً او صغير السن يحسن الحديث بذلك كفعل الاعمش والثوري وغيرهما كما في كتب الصحيح وهو مكروه جدا **ودمع** اكثر العلماء واختلف في قبول روايته والاصح التفصيل فما رواه بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع فحكمه حكم المرسل وانواع ما رواه بلفظ مبين للاتصال كسمعت واخبرنا وحدثنا و اشباهها فهو محتج به ويأتي أيضا في الشيوخ بان يروي [٢].

---

(١) تعريف المعلَّل بأنه ما اطُّلع فيه على سببٍ خفيٍّ قادح مع أن ظاهره السلامة هو التعريف المعتمد عند أئمة هذا الشأن، وقد قرره ابن الصلاح في «علوم الحديث»، ص ٧٧، وبيّن أن إدراك العلة إنما يكون بجمع الطرق، ومعرفة اختلاف الرواة، والتفرد، والمخالفة، مع قرائن تدل الناقد على وهمٍ أو إرسالٍ في موصول، أو وقفٍ في مرفوع، أو إدراج حديث في حديث. وبسط الحافظ ابن حجر ذلك في «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر»، ص ٧٠–٧٣، مؤكِّدًا أن هذا الفن من أدق علوم الحديث، ولا يقوم به إلا الحفاظ النقاد. وقولك إن العلة غالبًا ما تكون في السند وقليلًا ما تقع في المتن صحيح، كما نص عليه السيوطي في «تدريب الراوي»، ١/٢٩٥.

(٢) تعريف المدلَّس بأنه ما أُخفي فيه عيب الإسناد هو المعتمد عند أهل المصطلح، وأشهر صوره تدليس الإسناد، وهو أن يروي الراوي عمن لقيه أو عاصره ما لم يسمعه منه بلفظٍ محتمل للسماع، كـ«عن» و«قال»، موهمًا الاتصال، كما قرره ابن الصلاح في علوم الحديث، ص ٦٦–٦٩. ومن صوره أيضًا أن يسقط شيخ شيخه، وربما أسقط ضعيفًا بين ثقتين، وهذا ما أشار إليه الحافظ ابن حجر في نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ص ٦٤–٦٦، مع بيان أن التدليس مكروه عند أكثر العلماء. وأما حكم رواية المدلِّس، فالصحيح التفصيل: فما رواه بلفظٍ محتمل ولم يصرّح فيه بالسماع فحكمه حكم المرسل، فلا يُحتج به حتى يثبت سماعه، وما صرّح فيه بالسماع كـ«سمعت» و«حدثنا» فهو مقبول، كما نص عليه السيوطي في تدريب الراوي، ١/٢٢٣. ومن أنواعه أيضًا تدليس الشيوخ، وهو تغيير اسم الشيخ أو كنيته لئلا يُعرف.

عن شيخ حدثنا فيسميه او يكنيه او ينسبه او يصفه بما لا يعرف به كيلا يعرف او امره اخف لكن فيه تضييع للمروي عنه **وتسوير** بطريق معرفة حاله والكراهة بحسب الغرض الحامل عليه

والمضطرب هو ما اختلفت الرواية فيه فما اختلفت الروايتان ان ترجحت احداهما على الاخرى بوجه نحو ان يكون راويهما احفظ او اكثر صحبة للمروي عنه فالحكم للراجح فلا يكون حينئذ مضطرباً والا فمضطرب والمقلوب نحو حديث مشهور عن سالم جعل عن ابي عمر ليصر بذلك غريبا مرغوبا فيه [١]

والموضوع هو الخبر المكذوب على النبي صلى الله عليه وسلم ولا يحل رواة الموضوع للعالم بحاله في أي معنى كان الا مقرونا ببيان الوضع ويعرف بقرار واضعه او ركاكة الفاظه او بالوقوف على غلطه كما وقع لثابت في حديث من كثرة صلاته بالليل ابيض وجهه بالنهار وذهبت طائفة من الزنادقة الى جواز وضع الحديث في الترغيب والترهيب واشد انواع الضعيف الموضوع وللموضوعات مؤلفات [٢].

---

(١) تعريف المضطرب كما ذكرتَ هو المعتمد عند أهل المصطلح؛ إذ هو ما رُوي على أوجهٍ مختلفة متساوية لا يمكن الجمع بينها ولا ترجيح أحدها، فإن أمكن الترجيح فالحكم للراجح ولا يُحكم بالاضطراب، كما قرره ابن الصلاح في علوم الحديث، ص ٨٣، وشرحه ابن حجر في نزهة النظر، ص ٧٨.
وأما المقلوب فهو ما قُلب فيه الإسناد أو المتن، ومن أمثلته ما ذكره أهل العلم في قلب الإسناد لجعل الحديث غريبًا مرغوبًا فيه، كقلب حديث مشهور عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فجُعل: "عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر" أو العكس، بقصد التفرد. وقد ذكر ابن الصلاح مثال القلب في الإسناد في «علوم الحديث»، ص ٨٦، وذكر ابن حجر نظيره في نزهة النظر، ص ٧٩، مبينًا أن القلب قد يكون عمدًا للاختبار أو لغيره، وهو من أنواع العلل القادحة إذا لم يُبيَّن.
(٢) تعريف الموضوع بأنه الخبر المكذوب المختلق على النبي صلى الله عليه وسلم هو التعريف المعتمد عند أهل المصطلح، وقد نص عليه ابن الصلاح في علوم الحديث، تحقيق نور الدين عتر، دار الفكر – دمشق، ط١، ١٤٠٦هـ، ص ٩٨، وبيّن أنه شرّ أنواع الضعيف، بل لا يدخل في حقيقة الضعيف؛ لأنه ليس بحديث أصلًا. واتفق العلماء على أنه لا يجوز روايته لمن علم حاله إلا مع بيان وضعه، صيانةً للشريعة، كما قرره النووي في التقريب وشرحه السيوطي في تدريب الراوي، ٣٢٧/١.

الفصل الرابع

الناسخ والمنسوخ النسخ هو رفع الشارع حكم السابق بحكم من احكامه كقوله كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها و يعلم بامور بنص الشارع كما في الحديث او معرفة التاريخ كما في حديثي الحجامة او بدلالة الاجماع كما في حديث: الجمع بين الصلاتين بغير عذر ولا يجوز بالإجماع و لا يجوز نسخ السنة المتواترة بالآحاد الا عند بعض اهل الظاهر و ما عداه يجوز بلا خلاف [1]

تنبيهات

اذا تعارض الوصل **والارسال** فالحكم للوصل ان كان الواصل ثقة على الارجح ولذلك قضى البخاري بوصل «لا نكاح الا بولي»[2] مع كون من ارسه من الدرجة العليا في الحفظ

ويُعرف الوضع بإقرار الواضع، أو بقرائن حاله، أو بمخالفته القطعيات، أو بركاكة لفظه ومعناه، أو باطلاع النقاد على كذب راويه، كما فصله ابن حجر في نزهة النظر، ص ١٠٠. وما ذُكر من استدلال بعض الزنادقة بجواز الوضع في الترغيب والترهيب باطل بإجماع أهل السنة. وقد أُلِّفت في الموضوعات كتب، أشهرها الموضوعات لابن الجوزي.

(١) تعريف النسخ بأنه رفع الشارع حكمًا سابقًا بحكمٍ متراخٍ عنه هو التعريف المعتمد عند الأصوليين والمحدثين، وقد نص عليه ابن الصلاح في سياق علوم الحديث المتعلقة بالناسخ والمنسوخ، انظر: علوم الحديث، تحقيق نور الدين عتر، دار الفكر – دمشق، ط١، ١٤٠٦هـ، ص ٢٧٧. ومثالك بحديث: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها» صحيح، فقد أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه في زيارة قبر أمه، رقم (٩٧٧)، ٦٧٢/٢، وهو نصٌّ صريح في النسخ.

ويُعرف النسخ بأحد أمور ثلاثة: نصّ الشارع، أو معرفة التاريخ مع التعارض، أو دلالة الإجماع، كما قرره ابن حجر في نزهة النظر، ، ص ٩٨. ومثال معرفة التاريخ ما ورد في حديثي الحجامة للصائم، حيث حُمل أحدهما على المتقدم والآخر على المتأخر.

وأما مسألة نسخ السنة المتواترة بخبر الآحاد، فالجمهور على عدم جوازه؛ لأن الظني لا ينسخ القطعي، وخالف في ذلك بعض أهل الظاهر، كما بيّنه السيوطي في تدريب الراوي، ١٩٧/٢.

(٢) الحديث: «لا نكاح إلا بولي». أخرجه أبو داود في سننه، لسليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية – صيدا، كتاب النكاح، باب في الولي، رقم الحديث (٢٠٨٥)، ٢٢٩/٢.

وأخرجه الترمذي في سننه، كتاب النكاح، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي، رقم الحديث (١١٠١)، ٤٠٧/٣، وقال: حديث حسن. وأخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب النكاح، باب لا نكاح إلا بولي، رقم

والاتقان واذا تعارض الرفع و الوقف فالحكم للرفع على الاصح لأن روايته مثبتة و ان تجد متنا ضعيف السند فقل ضعيف به

لا تضعه مطلقا اذا لعلة جاء بسند **مجود** بل يتفق ذاك على حكم امام يصف بيان ضعفه وان ترد نقلاً لمتن ضعيف او مشكوك فيه لا بذكر **الا**سانيد فأت بصيغه التمريض في الاول والثاني كيروى ويذكر وروى بعضهم ولا جزم بنقله خوفا من الوعيد واتت بصيغة الجزم في الثالث كقال لا بصيغة التمريض وان فعله بعض الفقهاء

الباب الثاني في الجرح والتعديل

وجوز ذلك صيانة للشريعة وبهما تتميز صحيح الحديث وضعيفه فيجب على المتكلم التثبت فيهما فقد اخطأ غير واحد في تجريحهم بملا يجرح وفيه فصلان

الاول في العدالة والضبط فالعدالة يكون الراوي بالغا مسلما عاقلا سليما من اسباب الفسق وخوارم المروءة والضبط ان يكون متيقظا حافظا غير مغفل ولا ساه ولا شاك في حالتي التحمل والاداء فان حدث عن حفظه ينبغي.

ان يكون حافظ وان حدث عن كتابته ينبغي ان يكون ضابطا له وان حدث بالمعنى ينبغي ان يكون عارفا بما يختل به المعنى ولا يشترط الذكورة ولا الحرية ولا العلم بفقهه وغريبه ولا البصر ولا العدد وتعرف العدالة بتخصيص عدلين عليهما او بالاستفاضة ويعرف الضبط بان تعتبر روايته برويات الثقات المعروفين الضبط فان وافقهم غاليا وكانت مخالفته لهم نادره عرف كونه ضابطا

الثاني في الجرح لا تقبل رواية من عرف بالتأهل في السماع والاسماع بالنوم او الاشتغال او من يحدث لا من اصل مصحح او يكثر سهوه اذا لم يحدث من اصل مصحح او كثرة الشواذ والمناكير في حديثه ومن غلط في حديثه فبين له الغلط فأصر ولم يرجع قيل سقط عدالته قال ابن الصلاح هذا اذا كان على وجه العناد واما اذا كان على وجه التغير

الحديث (١٨٨١)، ٦٠٥/١. وأخرجه أحمد في المسند، لأحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الحديث – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ، من حديث عائشة رضي الله عنها، رقم (٢٤٤١٧)، ٦٦/٦. والحديث صححه غير واحد من أهل العلم، منهم ابن المديني وابن حبان والحاكم، وهو حديث حسن صحيح بمجموع طرقه عند جمهور المحدثين.

في البحث فلا تذييل اكتفى الناس في هذا الاعصار من عدالة الراوي بان يكون مستورا من ضبطه بوجود سماعه مثبتا بخط موثوق به وروايته من اصل موافق لأصل شيخه [1].

الباب الثالث في تحمل الحديث

يصح التحمل قبل الاسلام وكذا قبل البلوغ فان بعض الصحابة تحملوا قبل البلوغ ولم يزل الناس يسمعون الصبيان الاحاديث واختلف في زمن الذي يصح فيه السماع من الصبي قبل خمس سنين وقيل يعتبر كل صغير بحاله فاذا افهم الخطاب ورد الجواب صححنا سماعه وان كان دون خمس والا لم يصح و لتحمل الحديث طرق الاول السماع من لفظ الشيخ والثاني القراءة عليه والثالث الاجازة ولها انواع اجازة معين لمعين كأجازتك كتاب البخاري او اجزت فلان جميع ما اشتمل عليه فهرستي واجازة معين في غير معين كأجزتك مسموعاتي او مروياتي واجازة العموم كأجزت المسلمين او لمن ادرك زماني والصحيح جواز الرواية بهذه الاقسام واجازة المعدوم كأجزت لمن يولد لفلان والصحيح المنع ولو قال لفان او لمن

يولد له او لك ولعقبك جاز كالوقف والاجازة للطفل الذي لم يتميز صحيحه لانها اباحة للرواية والاباحة تصح للعاقل وغيره واجازة المجاز كأجزت لك ما اجيز لي وتستحب الاجازة

---

(1) ما ذكرته داخلٌ في مباحث الجرح والتعديل، وهو راجع إلى اشتراط العدالة والضبط في الراوي. فقولهم: لا تُقبل رواية من عُرف بالتساهل في السماع أو الإسماع، كمن ينام حال التحديث أو يشتغل، أو يحدث من غير أصلٍ مصحَّح، أو يكثر سهوه وشذوذه ومناكيره، هو من مقتضيات شرط الضبط، وقد نص على نحو ذلك الخطيب البغدادي في الكفاية في علم الرواية، تحقيق أحمد عمر هاشم، دار الكتاب العربي – بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ، ص ٢٣٣–٢٣٩، في بيان ما يقدح في ضبط الراوي.

وأما مسألة من غُلِّط في حديثه فبيّن له فأصر، فقد قال ابن الصلاح: "إذا بان غلط الراوي فبيّن له فلم يرجع، فإن كان ذلك عنادًا سقطت عدالته، وإن كان عن شبهةٍ وتأويل لم تسقط"، انظر: ابن الصلاح، علوم الحديث، تحقيق نور الدين عتر، دار الفكر – دمشق، ط١، ١٤٠٦هـ، ص ١١٨. وهذا هو التفصيل المعتمد.

وقوله في الاكتفاء في الأعصار المتأخرة بكون الراوي مستورًا مثبت السماع بخط موثوق، وأن يروي من أصلٍ موافقٍ لأصل شيخه، ذكره أيضًا في علوم الحديث، ص ١١٩–١٢٠، عند كلامه على الاكتفاء بالعدالة الظاهرة في المتأخرين، وهو مبنيٌّ على تغيّر الحال وتعذر الوقوف على حقيقة الضبط كما كان عند المتقدمين.

اذا كان المجيز والمجاز له من اهل العلم لأنها توسع يحتاج اليه اهل العلم وينبغي للمجيز بالكتابة ان يتلفظ بها فان اتقصر على الكتابة صحت

الرابع المناولة واعلاها ما يقرن بالإجازة وذلك بان يدفع اليه اصل سماعه او فرعا مقابلا به ويقول هذا سماعي او رواياتي عن فلان اجزت لك روايته ثم يبقيه في يده تمليك او الى ان ينسخه ومنها ان يتناول الطالب الشيخ سماعه فيتأمله وهو عارف متيقظ ثم يتناوله الطالب ويقول هو حديثي او سماعي **فارو** عني ويسمى هذا عرض المناولة ولها اقسام اخر

الخامس المكاتبة وهو ان يكتب الشيخ مسموعه لغائب او حاضر بخطه او يأذن في حضوره بكتبه له وهي اما مقترنة بالإجازة كجامع يكتب اجزت لك او مجردة عنها والصحيح جواز الرواية على التقديرين

السادس الاعلام وهو ان يعلم الشيخ الطالب ان هذا الكتاب روايته من غير ان يقول اروه عني والاصح انه لا يجوز روايته لاحتمال ان يكون الشيخ قد عرف خللا فلا يأذن فيه

السابع الوجادة وهو ان يبقى على كتاب بخط شيخ فيه احاديث ليس له رواية مافيها فله ان يقول وحدث او قرأت بخط فلان او في كتاب فلان بخطه حديث فلان ويسوق باقي الاسناد والمتن وقد استمر عليه العمل قديما وحديثا وهو من باب المثل وفيه شوب من الاتصال واعلم ان قوم شددوا وقالوا لا حجة إلا ما رواه حافظا وقيل يجوز من كتابه او اخرج من يده و تساهل اخرون وقالوا يحوز الرواية من نسخ غير مقابلة بأصولها والحق انه اذا قام في التحمل والضبط والمقابلة بما تقدم جازت الرواية عنه وكذا ان غاب عنه الكتاب اذا كان الغالب سلامته من تغير ولا يسمى اذا كان ممن لا يخفى عليه تغيرِه

الباب الرابع في أسماء الرجال

الصحابي مسلم رأى النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاصوليون ما طالت مجالسته مع النبي صلى الله عليه وسلم والتابعي كل مسلم صحب صحابي وقيل من لقيه وهو

الاظهر والبحث عن تفاصيل الأسماء والكنى والالقاب والمراتب في العلم والورع لها تبين المرتبتين وما بعدها يقضي الى التطويل [1]

والله هو المحاسب على التقصير والحمد لله رب العالمين واقع الفراغ من نقل هذه المجموعة من المستورة يوم الاربع غرة جماد الثاني سنة ١٣١٥ هـ

خاتمة

تتخلص نتائج الدراسة والتحقيق لهذه الرسالة بالأتي:

١) أوضحت الدراسة أن النسخة المعتمدة **نسخة أزهرية وحيدة بخط المؤلف** ذات سمات تعليمية (خط نسخي واضح، رؤوس بالحمرة، هوامش تصحيح وتعليقات وتعقيبات) مما يعزز قيمتها في الضبط .

٢) انتهت الدراسة إلى أن المؤلف يمزج بين **العرض التعليمي والتحرير الاصطلاحي** ونقل أقوال الأئمة، بما يجعل الرسالة مناسبة للتدريس والاختصار معًا.

٣) تبيّن أن الرسالة **متنٌ مختصر جامع** في أصول مصطلح الحديث، قصد مؤلفه إلى جمع المسائل المتفرقة في عبارات موجزة مرتبة.

٤) اعتمد المؤلف **منهج التبويب الرباعي** :مقدمة للمصطلحات الأساسية، ثم أبواب: أقسام الحديث وأنواعه، الجرح والتعديل، طرق التحمّل والأداء، أسماء الرجال.

---

(١) تعريف الصحابي بأنه المسلم الذي لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنًا به ومات على الإسلام هو التعريف الذي عليه جمهور المحدثين، وقد رجّحه ابن حجر بقوله: "الصحابي من لقي النبي ﷺ مؤمنًا به ومات على الإسلام"، سواء طالت مجالسته أم قصرت، انظر: ابن حجر، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ص ١١١، وهو اختيار مبني على الاستقراء، خلافًا لبعض الأصوليين الذين اشترطوا طول الصحبة.

وأما التابعي فهو من لقي الصحابي مؤمنًا ومات على الإسلام، وهو التعريف الأظهر عند أهل الحديث، كما قرره ابن الصلاح في علوم الحديث، ص ٢٨٩.

وأما البحث في الأسماء والكنى والألقاب والمراتب في العلم والورع، فهو من مباحث علم الرجال ومعرفة طبقات الرواة، وهو مما يعين على معرفة المتقدم والمتأخر، وتمييز المشتركين في الأسماء، وقد بسط الخطيب البغدادي ذلك في الكفاية في علم الرواية، ص ٩٣–١٠٠، وذكر أن التفصيل فيه يطول، وإنما يُذكر منه ما تدعو إليه الحاجة في التخريج والحكم.

٥) قرر المؤلف أن **مدار الحكم على الحديث غالبًا على الإسناد وأحوال الرواة** (عدالةً وضبطًا واتصالًا)، مع التنبيه إلى اعتبار المتن عند الحاجة.

٦) حرّر شروط الصحيح والحسن والضعيف، وذكر أن **درجات الصحيح تتفاوت** ورتّب مراتبها ابتداءً بما اتفق عليه الشيخان إلى ما صححه غيرهما.

٧) أبرز الرسالة عنايةً واضحةً بـ **تمييز أنواع الانقطاع والعلل الخفية** كالمنقطع والمعضل والمعلّل والمدلّس والمضطرب والمقلوب، مع التنبيه على خطورة الوضع.

٨) قررت ضوابط عملية في النقل، مثل التفريق بين **صيغة الجزم والتمريض** عند رواية المتون دون أسانيد، والتحرز من الوعيد في نقل الضعيف والموضوع.

٩) أكدت الرسالة أن علم الجرح والتعديل غايته **صيانة الشريعة وتمييز الصحيح من السقيم**، مع ذكر أمثلة لأسباب الجرح ومزالق النقاد.

المصادر والمراجع

١) **الأزهر في ألف عام** —المؤلف: د. محمد عبد المنعم خفاجي؛ الدار: عالم الكتب (بيروت) / مكتبة الكليات الأزهرية (القاهرة)؛ الطبعة: الثانية؛ السنة: ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

٢) **الأعلام** —المؤلف: خير الدين الزركلي (ت ١٣٩٦هـ)؛ الدار: دار العلم للملايين (بيروت)؛ الطبعة: الخامسة عشرة؛ السنة: ٢٠٠٢م.

٣) **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي** —المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)؛ المحقق: عبد الوهاب عبد اللطيف؛ الدار: دار الكتب العلمية – بيروت؛ الطبعة: الأولى؛ السنة: ١٤١٠هـ.

٤) **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير** —المؤلف: يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)؛ المحقق: محمد عثمان الخشت؛ الدار: دار الكتاب العربي – بيروت؛ الطبعة: الأولى؛ السنة: ١٤٠٥هـ.

٥) **تهذيب حكمة التشريع وفلسفته** —المؤلف: علي أحمد الجرجاوي؛ المحقق: د. محمد وفيق زين العابدين؛ الدار: دار السلام (القاهرة)؛ الطبعة: الأولى؛ السنة: ٢٠١٩م.

٦) **حكمة التشريع وفلسفته** —المؤلف: علي أحمد الجرجاوي؛ المحقق: خالد العطار؛ الدار: دار الفكر؛ الطبعة: الثانية؛ السنة: ٢٠٠٣م.

٧) **الرحلة اليابانية** —المؤلف: علي أحمد الجرجاوي؛ الدار: مطبعة الشورى بالفجالة (مصر)؛ الطبعة: الأولى؛ السنة: ١٣٢٥هـ.

٨) **رسائل في علوم الحديث**) —جمع/تحقيق): نور الدين عتر؛ الدار: دار البشائر الإسلامية.

٩) **سنن ابن ماجه** —المؤلف: محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)؛ المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي؛ الدار: دار إحياء الكتب العربية.

١٠) **سنن أبي داود** —المؤلف: سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)؛ المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد؛ الدار: المكتبة العصرية – صيدا.

١١) **سنن الترمذي** —المؤلف: محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ)؛ المحقق: أحمد محمد شاكر وآخرون؛ الدار: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر؛ الطبعة: الثانية؛ السنة: ١٣٩٥هـ.

١٢) **شرح علل الترمذي** —المؤلف: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)؛ المحقق: همام عبد الرحيم سعيد؛ الدار: مكتبة الرشد – الرياض؛ الطبعة: الأولى؛ السنة: ١٤٢١هـ.

١٣) **صحيح البخاري** —المؤلف: محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)؛ المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر؛ الدار: دار طوق النجاة؛ الطبعة: الأولى؛ السنة: ١٤٢٢هـ.

١٤) **صحيح مسلم** —المؤلف: مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ)؛ المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي؛ الدار: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

١٥) **علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح** — (المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)؛ المحقق: نور الدين عتر؛ الدار: دار الفكر – دمشق؛ الطبعة: الأولى؛ السنة: ١٤٠٦هـ.

١٦) **الكامل في ضعفاء الرجال** —المؤلف: عبد الله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)؛ المحقق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض؛ الدار: دار الكتب العلمية – بيروت؛ الطبعة: الأولى؛ السنة: ١٤١٨هـ.

١٧) **كشف الخفاء ومزيل الإلباس** —المؤلف: إسماعيل بن محمد العجلوني (ت ١١٦٢هـ)؛ المحقق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف؛ الدار: المكتبة العصرية – بيروت؛ الطبعة: الأولى؛ السنة: ١٤٢٠هـ.

١٨) **الكفاية في علم الرواية** —المؤلف: أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)؛ المحقق: أحمد عمر هاشم؛ الدار: دار الكتاب العربي – بيروت؛ الطبعة: الأولى؛ السنة: ١٤٠٦هـ.

١٩) **المسند** —المؤلف: أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)؛ المحقق: أحمد محمد شاكر؛ الدار: دار الحديث – القاهرة؛ الطبعة: الأولى؛ السنة: ١٤١٦هـ.

٢٠) **مشيخة الأزهر منذ إنشائها حتى الآن** —المؤلف: علي عبد العظيم؛ الدار: الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية (القاهرة)؛ السنة: ١٩٧٨م.

٢١) **معجم المطبوعات العربية والمعرَّبة** —المؤلف: يوسف بن إليان سركيس (ت ١٣٥١هـ)؛ الدار: مطبعة سركيس (مصر)؛ السنة: ١٣٤٦هـ/١٩٢٨م.

٢٢) **معجم المؤلفين** —المؤلف: عمر رضا كحالة (ت ١٤٠٨هـ)؛ الدار: مكتبة المثنّى / دار إحياء التراث العربي (بيروت)؛ السنة: ١٩٥٧-١٩٦١م.

٢٣) **المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة** —المؤلف: محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)؛ المحقق: محمد عثمان الخشت؛ الدار: دار الكتاب العربي – بيروت؛ الطبعة: الأولى؛ السنة: ١٤٠٥هـ.

٢٤) **الموضوعات** —المؤلف: عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)؛ المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان؛ الدار: المكتبة السلفية – المدينة المنورة؛ الطبعة: الأولى؛ السنة: ١٣٨٦هـ.

٢٥) **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر** —المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)؛ المحقق: نور الدين عتر؛ الدار: مطبعة الصباح – دمشق؛ الطبعة: الثالثة؛ السنة: ١٤٢١هـ.

Sources and References

1. **Al-Azhar fi Alf ‘Am** (Al-Azhar in a Thousand Years) – Author: Dr. Muhammad Abd al-Mun'im Khafaji; Alim al-Kutub (Beirut) / Al-Azhar Colleges Library (Cairo); 2nd ed., 1987.
2. **Al-A‘lam**: A Biographical Dictionary – Author: Khayr al-Din al-Zirikli (d. 1396 AH); Dar al-Ilm lil-Malayin (Beirut); 15th ed., 2002.
3. **Tadrib al-Rawi fi Sharh Taqrib al-Nawawi** – Author: Abd al-Rahman bin Abi Bakr al-Suyuti (d. 911 AH); Edited by: Abd al-Wahhab Abd al-Latif; Dar al-Kutub al-Ilmiyya – Beirut; 1st ed., 1410 AH.
4. **Al-Taqrib wal-Taysir li-Ma'rifat Sunan al-Bashir al-Nadhir** – Author: Yahya bin Sharaf al-Nawawi (d. 676 AH); Edited by: Muhammad Uthman al-Khasht; Dar al-Kitab al-Arabi – Beirut; 1st ed., 1405 AH.

5. **Tahdhib Hikmat al-Tashri‘ wa Falsafatuhu** – Author: Ali Ahmad al-Jarjawi; Edited/Refined by: Dr. Muhammad Wafiq Zayn al-Abidin; Dar al-Salam (Cairo); 1st ed., 2019.
6. **Hikmat al-Tashri‘ wa Falsafatuhu** – Author: Ali Ahmad al-Jarjawi; Edited/Revised by: Khalid al-Attar; Dar al-Fikr; 2nd ed., 2003.
7. **Al-Rihla al-Yabaniyya** (The Japanese Journey) – Author: Ali Ahmad al-Jarjawi; Matba'at al-Shura (Egypt); 1st ed., 1325 AH.
8. **Rasa’il fi ‘Ulum al-Hadith** (Including: Epistle of Abu Dawud to the People of Mecca) – Edited by: Nur al-Din ‘Itr; Dar al-Basha'ir al-Islamiyya.
9. **Sunan Ibn Majah** – Author: Muhammad bin Yazid al-Qazwini (d. 273 AH); Edited by: Muhammad Fuad Abd al-Baqi; Dar Ihya al-Kutub al-Arabiya.
10. **Sunan Abi Dawud** – Author: Sulayman bin al-Ash'ath al-Sijistani (d. 275 AH); Edited by: Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid; Al-Maktaba al-Asriyya – Sidon.
11. **Sunan al-Tirmidhi** – Author: Muhammad bin ‘Isa al-Tirmidhi (d. 279 AH); Edited by: Ahmad Muhammad Shakir et al.; Mustafa al-Babi al-Halabi – Egypt; 2nd ed., 1395 AH.
12. **Sharh ‘Ilal al-Tirmidhi** – Author: Abd al-Rahman bin Ahmad bin Rajab al-Hanbali (d. 795 AH); Edited by: Hammam Abd al-Rahim Sa'id; Maktabat al-Rushd – Riyadh; 1st ed., 1421 AH.
13. **Sahih al-Bukhari** – Author: Muhammad bin Isma'il al-Bukhari (d. 256 AH); Edited by: Muhammad Zuhayr bin Nasir al-Nasir; Dar Tawq al-Najat; 1st ed., 1422 AH.
14. **Sahih Muslim** – Author: Muslim bin al-Hajjaj al-Naysaburi (d. 261 AH); Edited by: Muhammad Fuad Abd al-Baqi; Dar Ihya al-Turath al-Arabi – Beirut.

15. **‘Ulum al-Hadith** (Muqaddimat Ibn al-Salah) – Author: Uthman bin Abd al-Rahman Ibn al-Salah (d. 643 AH); Edited by: Nur al-Din ‘Itr; Dar al-Fikr – Damascus; 1st ed., 1406 AH.
16. **Al-Kamil fi Du‘afa’ al-Rijal** – Author: Abd Allah bin ‘Adi al-Jurjani (d. 365 AH); Edited by: Adil Ahmad Abd al-Mawjud & Ali Muhammad Mu'awwad; Dar al-Kutub al-Ilmiyya – Beirut; 1st ed., 1418 AH.
17. **Kashf al-Khafa’ wa Muzil al-Ilbas** – Author: Isma'il bin Muhammad al-Ajluni (d. 1162 AH); Edited by: Abd al-Hamid bin Ahmad bin Yusuf; Al-Maktaba al-Asriyya – Beirut; 1st ed., 1420 AH.
18. **Al-Kifaya fi ‘Ilm al-Riwaya** – Author: Ahmad bin Ali al-Khatib al-Baghdadi (d. 463 AH); Edited by: Ahmed Omar Hashim; Dar al-Kitab al-Arabi – Beirut; 1st ed., 1406 AH.
19. **Al-Musnad** – Author: Ahmad bin Hanbal (d. 241 AH); Edited by: Ahmad Muhammad Shakir; Dar al-Hadith – Cairo; 1st ed., 1416 AH.
20. **Mashyakhat al-Azhar** (The Leadership of Al-Azhar Since Its Establishment) – Author: Ali Abd al-Azim; Al-Amiriya Press (Cairo); 1978–1979.
21. **Mu‘jam al-Matbu‘at al-Arabiyya wal-Mu‘arraba** – Author: Yusuf bin Ilyan Sarkis (d. 1351 AH); Sarkis Press (Egypt); 1928.
22. **Mu‘jam al-Mu’allifin** (Dictionary of Authors) – Author: Umar Rida Kahhala (d. 1408 AH); Maktabat al-Muthanna / Dar Ihya al-Turath al-Arabi (Beirut); 1957–1961.
23. **Al-Maqasid al-Hasana** – Author: Muhammad bin Abd al-Rahman al-Sakhawi (d. 902 AH); Edited by: Muhammad Uthman al-Khasht; Dar al-Kitab al-Arabi – Beirut; 1st ed., 1405 AH.
24. **Al-Mawdu‘at** – Author: Abd al-Rahman bin Ali bin al-Jawzi (d. 597 AH); Edited by: Abd al-Rahman Muhammad Uthman; Al-Maktaba al-Salafiyya – Medina; 1st ed., 1386 AH.

25. **Nuzhat al-Nazar fi Tawdih Nukhbat al-Fikar** – Author: Ahmad bin Ali bin Hajar al-Asqalani (d. 852 AH); Edited by: Nur al-Din ‘Itr; Matba'at al-Sabah – Damascus; 3rd ed., 1421 AH.